

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

(وإنما هو تحقيق خبر) ينبغي أن لا يتوقف كونه من قبيل تحقيق الخبر على تصريحه
بالإنكار بعد أن قيل له هذه زوجتك بل يكفي فيه طنه أنها غيرها بعد قول ذلك له لأن طنه
ذلك يستلزم الإنكار ويقتضي كون المقصود تحقيق الخبر فليتأمل اه سم قوله (ومما يصرح به
(أي بعدم الطلاق في مسألة تغيير الهيئة قوله (إنه طن الخ) قد يقال مقتضى قوله السابق
وفيما انتهى إليه علمه أي لم يعلم خلافه انتهى إن كلام الأذرعى هنا على ظاهره غير محتاج
إلى تأويله بما ذكره فليتأمل اه سيد عمر قوله (ذلك) أي أن فلانا سرق قوله (ولو علق)
إلى قوله أو بأنه لا ينسب في النهاية قوله (أو قال) إلى قوله اتفاقا في المغني قوله (مطلقا)
أي سواء فعله عامدا أو مختارا أو ناسيا أو مكرها قوله (بل نسي) ببناء
المفعول من باب التفعيل قوله (به) أي بالحلف أو الفعل قوله (أو نحوه) أي من الإكراه
أو الجهل قوله (فألغيت) أي دعواه نحو النسيان قوله (بذلك) أي الحلف أو الفعل قوله
(ومر) أي في بحث لإكراه قول المتن (أو بفعل غيره ممن يبالي بتعليقه الخ) ظاهرا طلاقه
سواء كان التعليق بصيغة الخصوص كأن فكيت قيد فلان أو العموم كمن فك من أهل بيتي قيد فلان
وبقي ما لو كان بصيغة شاملة للمبالي وغيره فهل هو من التعليق بفعل غير المبالي نظرا
لبعد قصد منع الكل أو هو في قوة التعليقين التعليق بفعل المبالي والتعليق بفعل غير
المبالي فيعطي كل حكمه أخذا من نظائره فليراجع وميل القلب إلى الثاني وقد يشمل إطلاقهم
وا [أعلم قول المتن (وبفعل غيره) أي وقد قصد بذلك منعه أو حثه اه مغني قوله (من
زوجة) إلى قوله ومنه أن يعلق في النهاية إلا قوله فمراد المتن إلى المتن قول المتن (ممن
يبالي بتعليقه وعلم فكذا الخ) وحكم اليمين فيما ذكر كالطلاق ولا تنحل بفعل الجاهل
والناسي والمكره نهاية ومغني قوله (فهو) أي عظيم القرية قوله (لما ذكر) وهو قوله
بأن تقضي العادة الخ اه كردي قوله (يعني وقصد إعلامه) ظاهره زيادة على علم المحلوف
عليه بدليل ما يأتي آنفا وهو قضية كلام النهاية في شرح وإلا فيقع قطعاً ويجوز أن يكون
مراده به تأويل العلم في المتن بأن المراد به غايته فقط وهو قصد الحالف إعلام المحلوف
عليه سواء علم أو لم يعلم بدليل ما سيذكره في المفهوم عبارة المنهج مع شرحه أو بفعل من
يبالي بتعليقه وقصد المعلق إعلامه به وإن لم يعلم المبالي بالتعليق اه قوله (ويعبر عنه
(أي عن قصد إعلامه بقصد منعه الخ أي أو حثه عليه قوله (العلم والمقصود منه) خبر
فمراد المتن الخ قوله (وهو) أي المقصود من العلم قوله (الامتناع الخ) الظاهر قصد
منعه فتأمل اه سيد عمر أقول قوله وهو الراجع للمقصود يغني عن

